بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 147 لسنة 2026 مؤرخ في 25 ماي 2026.

يُجدّد تجميد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة إلى المدعو أسامة بن حسين بن مبروك الخزري، وابن هندة بنت الشريف، مولود في 27 أفريل 1992 بجندوبة، قاطن بحي الهادي بن حسين جندوبة، تونسي الجنسية، ب.ت.و عدد 745***** بتاريخ 21 ماي 2012، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 148 لسنة 2026 مؤرخ في 25 ماي 2026.

يُجدّد تجميد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة إلى المدعو كريم بن الباجي بن عمار الشعشوعي، وابن فاطمة الدشراوي، مولود في 29 جانفي 1977 بالكاف، قاطن بـ 7 حي حروش الدير الكاف، تونسي الجنسية، ب.ت.و عدد 957***** بتاريخ 30 مارس 1998، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 149 لسنة 2026 مؤرخ في 25 ماي 2026.

يُجدّد تجميد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة إلى المدعو المولدي بن محمد بوسامي، مولود في 28 سبتمبر 1959، قاطن الشعاونية طبرقة جندوبة، تونسي الجنسية، صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد 820*****، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 150 لسنة 2026 مؤرخ في 25 ماي 2026.

يُجدّد تجميد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة إلى المدعوة سامية بنت حسن رزايقي، مولودة في 1 فيفري 1971، قاطنة الشعاونية طبرقة جندوبة، تونسية الجنسية، صاحبة بطاقة تعريف وطنية عدد 986*****، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 151 لسنة 2026 مؤرخ في 25 ماي 2026.

يُجدّد تجميد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة إلى جمعية الإيمان بطبرقة المسجلة بالرائد الرسمي تحت عدد 2013C00153APSF1 وذات المعرف الجبائي A/1344032، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

وزارة العدل

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 30 ديسمبر 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 21 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام كتابة محكمة بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 246 لسنة 2012 المؤرخ في 5 ماي 2012 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3609 لسنة 2014 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014،

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في 7 أوت 2015 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام كتابة محكمة.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 20 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام كتابة محكمة.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 30 ديسمبر 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 21 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بتسع (9) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 17 جانفي 2025 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 23 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث (3) خطط.

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 17 جانفي 2025 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 23 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثماني (8) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 17 جانفي 2025 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 23 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بست (6) خطط.

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

ليلى جفّال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 3 أوت 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث (3) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه

ليلى جفّال

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 434 لسنة 2019 المؤرخ في 10 ماي 2019 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 30 ماي 2022 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية بوزارة العدل.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 5 أوت 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكتبات أو توثيق بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه

ليلى جفّال

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 27 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 27 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 29 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخمس (5) خطط.

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 29 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 29 جويلية 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـــل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 2 جوان 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة واضع برامج بعنوان سنة 2026.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 24 جويلية 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة واضع برامج.

قررت ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة العدل يوم 3 أوت 2026 والأيام الموالية، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة واضع برامج.

الفصـــل 2 ـ يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث (3) خطط.

الفصـــل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 19 جوان 2026.

الفصـل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2026.

وزيرة العدل

اطلعت عليه **ليلى جفّال**

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وزارة الداخلية

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد نزار الغناي، متصرف عام، بمهام مدير الشؤون المالية ببلدية طينة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

تكلف السيدة نزهة مهدي، متصرف رئيس، بمهام مدير تنمية الموارد والملك البلدي والنزاعات ببلدية طينة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

تكلف السيدة هاجرة كركر، متصرف رئيس، بمهام مدير الاستخلاصات وتنمية الموارد ببلدية منوبة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد المنصف الجبالي، تقني رئيس أول، بمهام مدير فني للتهيئة العمرانية ببلدية منوبة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد نزار بن حامد، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير الصفقات والشراءات ببلدية طينة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

تكلف السيدة حنان خليف، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية ببلدية باردو.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

تكلف السيدة مها جقيريم، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير حفظ الصحة ببلدية سكرة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 25 ماي 2026.

يكلف السيد شكري الشابي، متصرف رئيس للداخلية، بمهام كاهية مدير التصرف في الموارد البشرية بالإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بقسم الشؤون المحلية بوزارة الداخلية.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 25 ماي 2026.

يكلف السيد إسماعيل الماجدي، متصرف رئيس للداخلية، بمهام كاهية مدير بوحدة الإحاطة بالمستثمرين بوزارة الداخلية ابتداء من 17 سبتمبر 2024.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد معز الهريشي، تقني رئيس، بمهام رئيس مصلحة النظافة والمحيط والتبخير ببلدية طينة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد منير سالم، تقني رئيس، بمهام رئيس مصلحة الأشغال والطرقات والتنوير ببلدية الفحص.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد خالد رجب، تقني رئيس، بمهام رئيس المصلحة الفنية ببلدية تبلبو.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد الصحبي العربي، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة الدراسات والبرمجة ببلدية صفاقس.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد محمد كاري، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة الربط بالشبكات ببلدية سوسة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرّخ في 11 ماي 2026.

يكلف السيد خالد ريدان، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة المناطق الخضراء والمنابت ببلدية قليبيه.